رابط المادة على منصة باحث

فتاوى عـامـة

المتاجرة في ماء زمزم بيعاً وشراء/الجمعـة)92-3-4202م(٩١ رمضـان ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

هل يجوز التجارة في ماء زمزم هل يجوز التجارة في مأزق اشتريها من السعودية وابيعها في مصر جائز ولا لا لا نعلم مانعا يمنع من بيع ماء زمزم لمن حصل عليه بالطريق المأذون فيها من قبل القائمين على البئر - 00:00:00

وعلى سقاية الحجيج هو الماء لا يجوز بيعه ما دام في نبعه او في مجراه اما اذا حازه احد واخذه في اناءه وحازه الى رحاله فله بيعه بلا خلاف بين اهل العلم - 00:00:22

ابن قدامة يقول اما ما يحوزه من الماء في اناءه فانه يملكه بذلك وله بيعه بلا خلاف بين اهل العلم وعلى يديك مضت مضت العادة في الامصار ببيع الماء في الرواية من غير نقير - 00:00:39

وليس لاحد ان يشرع منه ولا يتوضأ ولا ياخد الا باذن مالكه الى اخر ما قال. انما نهي عن بيت بفضل ماء البئر والعيون في قراره لكن يجوز بيع البئر نفسها او العين ومشتريها احق بمائها. وعلى هذا فتاوى مشايخ بلاد الحرمين - 00:00:57

على هذا والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات - 00:01:20